

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 174 @ لكن يدخل المقبوض في ضمانه .

ولو كان له أي لبكر طعام مثلا مقدر على زيد كعشرة أصع ولعمرو عليه مثله